

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩٤ لسنة ١٩٦٦ بفرض المراة
على أموال ومتلكات بعض الأشخاص ؛

١٢

مادة ١ - ترفع المراة عن أموال و ممتلكات المذكورين فيما يلي :

هائلة على مصلعى أبو سبعة .

عائلة أحمد فرشي .

مائلہ خلیل ابراهیم صالح

مائلہ اکرم احمد محسن

عائدة على عبد الرحمن يذكر .

**مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ومل رئیس الوزراء
أعماز الإجراءات الازمة لسنة ٤**

صدر براسة الجمهورية في ٢٨ شوال سنة ١٤٨٦ (٢٨ يناير سنة ٢٠٠٥)

جمال عبد الناصر

ورقة عبد كامل جلال .

ورثة تپله وشوان

ورقة ملخص

ورقة نجيب قديس لاوضروس .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وحمل رئيس الوزراء
أثناة الإجراءات الازمة لتنفيذها.

صدر رابطة المحورية في ١٧ شوال سنة ١٣٨٦ (٢٨ يناير ١٩٦٧)

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٥٤ لسنة ١٩٦٧

برفع المراة عن أموال ومتلكات بعض الأشخاص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المحتوى؟

وحل القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخالصة
بامن الدولة ،